

Distr.: General
28 January 2003

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ٣٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/57/L.27/Rev.1 و Add.1)]

١٦١/٥٧ - بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٢٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، الذي قررت فيه أن تأذن بتجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن حكومة غواتيمالا أكدت مجددا التزامها بالتنفيذ الكامل لاتفاقات السلام،

وإذ تشدد على أن الجوانب الموضوعية من اتفاقات السلام لم تنفذ بعد وأن لجنة متابعة تنفيذ اتفاقات السلام أقرت جدولاً زمنياً جديداً لتنفيذها من سنة ٢٠٠٠ حتى نهاية سنة ٢٠٠٤،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن الأطراف طلبت من الأمم المتحدة دعم توطيد عملية بناء السلام حتى عام ٢٠٠٣^(١)،

وإذ تأخذ في اعتبارها أيضاً التقرير الثالث عشر المقدم من البعثة بشأن حقوق الإنسان^(٢)،

وإذ تأخذ في اعتبارها كذلك التقرير السابع للأمين العام بشأن التحقق من الامتثال لاتفاقات السلام^(٣)،

وإذ تأخذ في اعتبارها تقرير لجنة استجلاء التاريخ^(٤)،

وإذ تؤكد الدور الإيجابي الذي توديه البعثة في دعم عملية السلام في غواتيمالا، وإذ تشدد على ضرورة استمرار تمتع البعثة بالدعم الكامل من جميع الأطراف المعنية،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن أعمال البعثة^(٥) والتوصيات الواردة فيه،

(١) انظر A/55/389، الفقرة ٩.

(٢) A/57/336، المرفق.

(٣) A/56/1003.

(٤) A/53/928، المرفق.

- ١ - توجب بالتقرير الثالث عشر المقدم من بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا بشأن حقوق الإنسان^(٦)؛
- ٢ - توجب أيضا بالتقرير السابع للأمين العام بشأن التحقق من الامتثال لاتفاقات السلام^(٧)؛
- ٣ - تشير إلى تقرير لجنة استجلاء التاريخ^(٨) والتوصيات الواردة فيه؛
- ٤ - هيب بحكومة غواتيمالا الوفاء بالتزامها بالتنفيذ الكامل لاتفاقات السلام؛
- ٥ - تشير إلى أن لجنة متابعة تنفيذ اتفاقات السلام أعادت الجدولة الرمنية للالتزامات غير المستوفاة، وأدرجت التزامات أخرى لم تكن مجدولة في البداية؛
- ٦ - تحيط علما بالتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام^(٩) التي تهدف إلى كفالة استجابة البعثة على النحو المناسب لمتطلبات عملية السلام حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، فضلا عن مقترحاته المتصلة بإجراء مزيد من التخفيضات في هيكل البعثة في عام ٢٠٠٣؛
- ٧ - تحيط علما أيضا بالاتفاق الذي توصلت إليه الأطراف فيما يتعلق بأهمية استمرار وجود البعثة في غواتيمالا حتى عام ٢٠٠٣؛
- ٨ - تحيط علما كذلك باجتماع الفريق الاستشاري المعني بغواتيمالا، الذي عقد في واشنطن العاصمة في شباط/فبراير ٢٠٠٢، والذي قدم حافزا جديدا للامتثال لاتفاقات السلام، وتتطلع إلى الاجتماع القادم للفريق الاستشاري المزمع عقده في منتصف عام ٢٠٠٣؛
- ٩ - تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في تنفيذ اتفاقات السلام في بعض المجالات، وبخاصة ما تحقق من تقدم كبير في المجال التشريعي من خلال إقرار مجموعة من القوانين بشأن اللامركزية، وإقرار قانون يجرم التمييز على أساس نوع الجنس، والأصل العرقي ومعايير أخرى؛
- ١٠ - تلاحظ أيضا مع الارتياح انتخاب أمين جديد للمظالم ومدع عام جديد لشؤون حقوق الإنسان، فضلا عن الخطوات المتخذة لإنشاء هيئة قضائية متخصصة؛
- ١١ - تشدد مع القلق على أن عددا من الالتزامات الرئيسية لم يمتثل فيها بعد، في مجالات الإصلاحات الضريبية، والقضائية، والعسكرية، والانتخابية، وإصلاح الأراضي، فضلا عن التنمية الريفية وحقوق السكان الأصليين، وتحت من ثم على ضرورة تنفيذ تلك الالتزامات دون مزيد من التأخير؛
- ١٢ - تشدد أيضا مع القلق على القيود المفروضة على ميزانيات المؤسسات والبرامج التي أعطيت لها الأولوية في إطار عملية السلام، في حين تم تحويل موارد خاصة من الميزانية إلى القوات المسلحة تفوق المبالغ المخصصة في الميزانية وأهداف اتفاقات السلام؛

- ١٣ - **تلاحظ** أن توطيد عملية بناء السلام لا يزال يشكل أحد التحديات المهمة التي تتطلب جهدا وطنيا متضافرا لضمان عدم تراجع عملية السلام؛
- ١٤ - **تلاحظ مع القلق** تدهور حالة حقوق الإنسان، وبخاصة ترددي مناخ الترويع إلى وضع أسوأ وسط زيادة أعمال التهديد والعنف التي تستهدف القضاة، والصحفيين، والمدافعين عن حقوق الإنسان؛
- ١٥ - **تهيب** بالحكومة التنفيذ الكامل للتوصيات الواردة في تقرير البعثة بشأن حقوق الإنسان، وبخاصة التوصيات المتعلقة بالإفلات المنهجي من العقاب فيما يتعلق بارتكاب الجرائم وانتهاكات حقوق الإنسان؛
- ١٦ - **تشدد** على أهمية التنفيذ التام للاتفاق المتعلق بهوية وحقوق السكان الأصليين^(٦) بوصف ذلك مفتاحا لمكافحة التمييز وتوطيد السلام وتحقيق المساواة في غواتيمالا، وتبرز ضرورة التنفيذ التام للاتفاق المتعلق بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية والحالة الزراعية^(٧) كوسيلة لمعالجة الأسباب الجذرية للصراع المسلح؛
- ١٧ - **تهيب** بالحكومة تنفيذ توصيات لجنة استجلاء التاريخ بغية تعزيز المصالحة الوطنية، وإعلاء الحق في معرفة الحقيقة وتوفير سبل الانتصاف لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان والعنف المرتكبة أثناء الصراع الذي دام ستة وثلاثين عاما، وتهيب بالكونغرس الغواتيمالي بإنشاء لجنة السلام والوئام، على النحو الموصى به؛
- ١٨ - **توجب**، في هذا الصدد، بالاتفاق الذي تم التوصل إليه مؤخرا بين الحكومة والمجتمع المدني بشأن إنشاء لجنة وطنية للتعويضات وتهيب بالكونغرس اعتماد مشروع قانون بشأن البرنامج الوطني للتعويضات؛
- ١٩ - **تدعو** المجتمع الدولي، وبصفة خاصة وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، إلى مواصلة دعم توطيد عملية بناء السلام، واعتبار اتفاقات السلام إطارا لبرامجها ومشاريعها الخاصة بتقديم المساعدة التقنية والمالية، وتؤكد الأهمية المستمرة للتعاون الوثيق فيما بينها في سياق إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية لغواتيمالا؛
- ٢٠ - **تحث** المجتمع الدولي على أن يقدم الدعم المالي لتعزيز القدرات الوطنية لضمان توطيد عملية السلام في غواتيمالا من خلال آليات التعاون الدولي القائمة؛
- ٢١ - **تحث أيضا** المجتمع الدولي على أن يقدم الدعم المالي لتعزيز قدرات وكالات الأمم المتحدة وبرامجها حيث أن البعثة ستنتقل بعض أنشطتها ومشاريعها إلى هذه الوكالات من أجل دعم الجهود الوطنية المبذولة لتنفيذ الالتزامات المترتبة على اتفاقات السلام؛
- ٢٢ - **تؤكد** أن للبعثة دورا رئيسيا توديه في النهوض بتوطيد السلام ومراعاة حقوق الإنسان وفي التحقق من الامتثال للجدول الزمني المتفق لتنفيذ ما لم ينفذ بعد من الالتزامات المنصوص عليها في اتفاقات السلام؛

(٦) A/49/882-S/1995/256، المرفق.

(٧) A/50/956، المرفق.

- ٢٣ - تحيط علما بطلب حكومة غواتيمالا تمديد ولاية البعثة حتى نهاية عام ٢٠٠٤، على أن يؤخذ في الاعتبار أن الإدارة الجديدة ستولى مقاليد الأمور في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤؛
- ٢٤ - تلاحظ القلق الذي أعربت عنه منظمات المجتمع المدني وأعضاء المجتمع الدولي بشأن الفراغ الذي ستركه البعثة إذا غادرت غواتيمالا في نهاية عام ٢٠٠٣، خاصة في مجالات حقوق الإنسان، وحقوق السكان الأصليين، والتجريد من السلاح، وتعزيز المجتمع المدني، وذلك بمجرد تولي الحكومة الجديدة مهام منصبها وقبل أن تتمكن من إظهار التزامها بعملية السلام؛
- ٢٥ - ترحب باعترام الأمين العام المشروع في إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء المهتمة في ما يتعلق بهذه الطلبات وإبقاء الجمعية العامة على علم بالتقدم المحرز في هذه المباحثات؛
- ٢٦ - تقرر أن تأذن بتجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣؛
- ٢٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، في أقرب وقت ممكن، تقريراً مستكملاً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين، مشفوعاً بتوصياته فيما يتعلق بأفضل السبل ملازمة غواتيمالا في عملية بناء السلام بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣؛
- ٢٨ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يبقي الجمعية العامة على علم تام بتنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٧٦

١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢